بدلالة السياق وإلا أي وإن لم تقصد تشريك الثانية للأولى في
حكم إعرابها فصلت الثانية عنها لئلا يلزم من العطف التشريك الذي ليس
بمقصود نحو وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزئون
الله يستهزئ بهم ويمدهم في طغيانهم يعمهون لم يعطف الله يستهزئ بهم على إنا
معكم لأنه ليس من مقولهم فلو عطف عليه لزم تشريكه له في كونه مفعول قالوا
فيلزم أن يكون مقول قول المنافقين وليس كذلك وإنما قال على إنا معكم
لأن قوله إنما نحن مستهزئون بيان لقوله إنا معكم فحكمه حكمه وأيضا العطف
على المتبوع هو الأصل وعلى الثاني أي على تقدير أن لا يكون للأولى محل من
الإعراب إن قصد ربطها بها أي ربط الثانية بالأولى على معنى عاطف سوى الواو عطفت
الثانية على الأولى به أي بذلك العاطف من غير اشتراط أمر آخر نحو دخل زيد فخرج
أو ثم خرج عمرو إذا قصد التعقيب أو المهلة وذلك لأن ما سوى الواو
من حروف العطف يفيد مع الاشتراك معاني محصلة مفصلة في علم النحو فإذا عطفت
الثانية على الأولى بذلك العاطف ظهرت الفائدة أعني حصول معاني هذه
الحروف بخلاف الواو فإنه لا يفيد إلا مجرد الاشتراك وهذا إنما يظهر فيما له
حكم إعرابي وأما في غيره ففيه خفاء وإشكال وهو السبب في صعوبة باب
الفصل والوصل حتى حصر بعضهم البلاغة على معرفة الفصل والوصل وإلا أي
وإن لم يقصد ربط الثانية بالأولى على معنى عاطف سوى الواو فإن كان
للأولى حكم لم يقصد إعطاؤه للثانية فالفصل واجب لئلا يلزم من الوصل
التشريك في ذلك الحكم نحو وإذا خلوا الآية لم يعطف الله يستهزئ بهم على
قالوا لئلا يشاركه في الاختصاص بالظرف لما مر من أن تقديم المفعول
ونحوه من الظرف وغيره يفيد الاختصاص فيلزم أن يكون استهزاء الله
بهم مختصا بحال خلوهم إلى شياطينهم وليس كذلك فإن قيل إذا شرطية لا ظرفية
قلنا إذا الشرطية هي الظرفية إذا استعملت استعمال الشرط ولو سلم فلا ينافي

ما ذكرناه لأنه اسم معناه الوقت لا بد له من عامل وهو قالوا إنا معكم
بدلالة المعنى وإذا قدم متعلق الفعل وعطف فعل آخر عليه يفهم اختصاص
الفعلين به كقولنا يوم الجمعة سرت وضربت زيدا بدلالة الفحوى والذوق
وإلا عطف على قوله فإن كان للأولى حكم أي وإن لم يكن للأولى حكم لم
يقصد إعطاؤه للثانية وذلك بأن لا يكون لها حكم زائد على مفهوم الجملة
أو يكون ولكن قصد إعطاؤه للثانية أيضا فإن كان بينهما أي بين الجملتين
كمال الانقطاع بلا إيهام أي بدون أن يكون في الفصل إيهام خلاف
المقصود أو كمال الاتصال أو شبه أحدهما أي أحد الكمالين فكذلك يتعين
الفصل لأن الوصل يقتضي مغايرة ومناسبة وإلا أي وإن لم يكن بينهما كمال
الانقطاع بلا إيهام ولا كمال الاتصال ولا شبه أحدهما فالوصل متعين
لوجود الداعي وعدم المانع فالحاصل أن للجملتين اللتين لا محل لهما من الإعراب
ولم يكن للأولى حكم لم يقصد إعطاؤه ستة أحوال ١ كمال الانقطاع
بلا إيهام ٢ كمال الاتصال ٣ شبه كمال الانقطاع ٤ شبه كمال الاتصال
٥ كمال الانقطاع مع الإيهام ٦ التوسط بين الكمالين فحكم الأخيرين
الوصل وحكم الأربعة السابقة الفصل فأخذ المصنف في تحقيق الأحوال الستة
وقال أما كمال الانقطاع بين الجملتين فلاختلافهما خبرا وإنشاء لفظا ومعنى
بأن تكون إحداهما خبرا لفظا ومعنى والأخرى إنشاء لفظا ومعنى نحو وقال
رائدهم هو الذي يتقدم القوم لطلب الماء والكلأ أرسوا أي أقيموا من أرسيت
السفينة حبستها بالمرساة نزاولها أي نحاول تلك الحرب ونعالجها فكل حتف
امرئ يجري بمقدار الله تعالى أي أقيموا نقاتل فإن موت كل نفس يجري بقدر
الله تعالى لا الجبن ينجيه ولا الإقدام يرديه لم يعطف نزاولها على أرسوا لأنه
خبر لفظا ومعنى وأرسوا إنشاء لفظا ومعنى وهذا مثال كمال الانقطاع بين
الجملتين باختلافهما خبرا وإنشاء لفظا ومعنى مع قطع النظر عن كون الجملتين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)